لارية أزريد المراحة

# Agreement of Scientific Cooperation Between Al-Baath University in Syrian Arab Republic

# Institut Fuer Energie – und Umwelttechnik of the University

in Rostock, Germany

Desiring to enhance the scientific cooperation relations between the above-mentioned two Universities and in accordance with the cultural agreement between our two countries, Al-Baatr. University in Syrian Arab Republic and Institut Fuer Energie – und Umwelttechnik of the University in Rostock, Germany have agreed on this agreement which includes the following items:

### First: The exchange of visits:

- 1-1 Exchange of short-term visits of academic and research staff members, students and postgraduates for training, acquaintance and lecturing. The duration: up to 2 weeks.
- 1-2- Exchange of long-term visits of academic and research staff members for conducting scientific research, training etc.
- 1-3- Exchanging the teaching staff of both Universities due to prevailing regulations of each University.
- 1-4- Students and postgraduates exchange for training, probation and conducting scientific researches

### Second: Exchange the Academic Activities:

- 2-1- Both parties exchange invitations to participate in conferences, symposiums, workshops, scientific activities and other meetings held in both Universities.
  - 2-2-Both parties cooperate in the following:

- 2- Joint supervision of postgraduate students.
- b- Conducting joint scientific research.
- c- Establishing scientific research centers of mutual interest.
- d- Encouraging the cooperation in different scientific activities by mutual consent between the two parties.
- E-Defining some academic places to students of both Institutious to proceed with their higher studies in available specialization of each University according to own prevailing laws and regulations.
- f- Scientific supervision of delegated students and postgraduates and rendering them social and health support according to prevailing regulations.

### Third: Exchange of scientific publications:

- 3-1- Both parties exchange publications, prospectuses and periodicals issued by both parties.
- 3-2- Both parties mutually contribute to scientific publication in magazines and scientific prospectuses issued by both Universities.
- 3-3- Cooperation in the field of writing and translation of joint textbooks, monographs and tutorials

#### Fourth: Financial conditions:

- 4-1- The delegating side defrays there and back travel costs
- **4-2-** The hosting side defrays the accommodation, inner transport and food costs for short-term visits.
- 4-3- By official correspondence shall be agreed on the defrayment of accommodation costs for long-term visits.
- 4-4- By official correspondence shall be agreed on the defrayment of all costs of invitations to participate in academic activities and others.

### Fifth: The validity of agreement:

- 5-1-The agreement is considered effective from the date of its signing by the concerned authorities in both parties in accordance with prevailing regulations of each party.
- 5-2. The duration of this agreement is 5 years, it is renewed spontaneously unless it is terminated by either party at three-month notice in writing.
- 5-3- Both Universities apply the items of this agreement due to executive procedure determined by the concerned academic boards.

5-4- each party a. 3ns a coordinator

The agreement is compiled and signed on / / in two copies in English.

Prof. Dr. Ing, habil. Dieter Steinbrecht

Head of the Institute for Energy and

Environments Engineering

Prof. Dr. Yasser Hourieh

President of Al-Baath University

# بسىرائدالىجن الرحيمر اتفاقيته تعاون علمي

ڊين

جامعته البعث في الجمهورية العربية السورية

و

# معهد البيئة والطاقة في روسنوك ألمانيا

بناءً على الرغبة المتبادلة بين الطرفين لتعميق علاقات التعاون العلمي بينهما والعلاقات الثقافية المستمرة بين البلدين ورغبة منهما في تعميق وتعزيز التعاون بينهما في جميع الجحالات العلمية المشتركة .

قررا عقد اتفاق التعاون المشترك كما يلي:

# المادة الأولى: العمل العلمي المشترك:

- أ. يتبادل الطرفان الوثائق والمعلومات التي تخدم برنامج البحث العلمي والتعليم العالي لدى كلامنهما .
- ٧. يتعاون الطرفان في إجراء البحوث العلمية المشتركة ذات الطابع الاستراتيجي على الصعيدين الوطني والقومي.
- ٣. يتبادل الطرفان الدعوات للمشاركة بالمؤتمرات والندوات والمعارض والنشاطات العلمية والأكاديمية الأخرى التي تعقد لدى كل طرف .
  - ويتعاون الطرفان في مجالات الدراسات والاستشارات والخبرات المختلفة .

# المادة الثانية: الدراسات العليا والبحث العلمي:

- أوم الجانبان بوضع وتنفيذ خطط الإشراف المشترك على رسائل الدراسات العليا .
  - ٣. يتعاون الجانبان في تقييم رسائل الدراسات العليا من خلال الأنظمة النافذة لدمهما .

- ٣٠. يتبادل الطرفان اللوائح والقواعد المنظمة للدراسات العليا لديهما .
- علم كل طرف الآخر بمجالات ومواضيع البحث العلمي التي يجريها والتي يزمع القيام بها .
  - القيام بإجراءات بجوث علمية مشتركة .
  - تعاون الجانبان في مجال التأليف وترجمة الكتب والنشر المشترك.
- ٧. يتبادل الجانبان الوثائق والمطبوعات والمنشورات والدوريات والكتب الصادرة عن كل منهما.

# المادة الثالثة: تبادل الزمارات العلمية:

- بيادل الجانبان الزيارات العلمية (قصيرة ومتوسطة وطويلة الأمد) لأعضاء الهيئة التعليمية والفنية بهدف إلقاء
   المحاضرات والتدريس والتدريب والإطلاع العلمي وقضاء الإجازات الدراسية (مهمة بحث علمي) لمدة تحدد من قبل
   الطرفين بالمراسلات الرسمية .
  - تبادل الجانبان الزيارات الطلابية لطلاب المرحلة الجامعية الأولى وطلاب الدراسات العليا في الجالات العلمية المختلفة
     وذلك للاستفادة من الامكانات العلمية المتوفرة لدى كل طرف من أجل التدريب وإجراء البحوث العلمية .
- م. تبادل إعارة أعضاء هيئة التدريس بين الجامعتين لمدة سنة دراسية قابلة للتجديد وذلك باتفاق بين الطرفين وفقاً للأنظمة النافذة .

### المادةالرابعة :الشروطالمالية:

- أ . تتحمل الجهة الموفدة نفقات سفر موفديها ذهاباً واياباً أما الجهة المستقبلة فتتحمل نفقات الإقامة كاملة شاملة الانتقالات الداخلية في الزيارات القصيرة .
  - ٢. يَفْق بِالْمُراسلات الرسمية على تكاليف أي أنشطة متبادلة بين الطرفين غير المنصوص عليها في الفقرة (١-١).

# المادة الخامسة: أحكام عامة:

- ١٠ تعتبر الاتفاقية سارية المفعول لمدة خمس سنوات اعتباراً من تصديق السلطات المختصة عليها وفقاً للأنظمة المرعية لدى الطرفين.
- ٢٠ تجدد الاتفاقية تلقائياً سنوياً بعد انتهاء مدتها ما لم يعلم أحد الطرفين بكتاب رسمي الطرف الآخر عن رغبته بإنهائها قبل ستة أشهر من تاريخ تجديد الاتفاقية .
- ٣. يجرى تعديل أو تغيير أو إضافة أي بند أو مادة إلى مواد هذا الاتفاق بعد التشاور واتفاق الطرفين بالطرق الرسمية ويعتبر ذلك نافذاً بعد تصديقه من قبل الطرفين حسب الأصول المتبعة لدى كل منهما .

حررت هذه الاتفاقية باللغة العربية على نسختين أصليتين متساويتين في القوة القانونية ووقعت في جامعة البعث.

مدين معهل البيئة والطاقة في روسنوك

مرئيس جامعته البعث

أ.د. أنج مابيل

أ.د. ياس حورية

تاریخ التوقیع: ۲ / ۱۲ / ۲۰۰۳